

Distr.: General  
14 August 2002  
Arabic  
Original: English



## مشروع قرار

### إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ذات الصلة بشأن الحالة بين إريتريا وإثيوبيا، ولا سيما القرار ١٣٩٨ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢،

وإذ يشير كذلك إلى التقرير المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢ لبعثة مجلس الأمن إلى إثيوبيا وإريتريا التي تم الاضطلاع بها في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ (S/2002/205)،

وإذ يشير إلى قرار تعيين الحدود الذي اتخذته لجنة الحدود في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (S/2002/423)، والذي اعتمده الطرفان فيما بعد بوصفه نهائيا ومُلزما وفقا لاتفاق السلام الشامل الموقع في العاصمة الجزائرية في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1183)،

وإذ يؤكد من جديد تأييده القوي لاتفاق السلام الشامل واتفاق وقف الأعمال القتالية الذي سبقه (S/2000/601) والذي وقع في الجزائر العاصمة في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (يشار إليهما معا فيما بعد بـ "اتفاقي الجزائر")،

وإذ يؤكد من جديد كذلك تأييده القوي للمساعدة التي ما فتئ يقدمها الأمين العام وممثله الخاص في تنفيذ اتفاقي الجزائر، بما في ذلك عن طريق مساعيها الحميدة، وللدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في تنفيذ ولايتها مساهمة بذلك في إكمال عملية السلام،

وإذا يؤكد من جديد ضرورة وفاء الطرفين بالتزامتهما بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين، وبضمان سلامة جميع موظفي الأمم المتحدة، ولجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات الإنسانية الأخرى،

وإذا يؤكد من جديد كذلك تأييده القوي لبعثة الاتصال التابعة للاتحاد الأفريقي في إثيوبيا وإريتريا، ويدعو رئيس اللجنة للاتحاد الأفريقي بالنيابة إلى أن يواصل بنشاط دور منظمة الوحدة الأفريقية سابقا في دعم عملية السلام،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/744)،

١ - يقرر تعديل ولاية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بغية مساعدة لجنة الحدود في التنفيذ السريع والنظامي لقرار تعيين الحدود وبموجب ما يلي بمفعول فوري:

(أ) إزالة الألغام في المناطق الرئيسية دعما لعملية ترسيم الحدود،

(ب) تقديم الدعم الإداري واللوجستي للمكاتب الميدانية للجنة الحدود،

وذلك وفقا للتوصيات التي قدمها الأمين العام في الفقرات ١٣ و ١٤ و ١٧ من التقرير المذكور أعلاه، متابعة للقرار ١٣٩٨ (٢٠٠٢)، مع تكاليف المتعاقدين الميدانيين لإزالة الألغام ودعم المكتب الميداني الذي سيمول وفقا لما هو مشروح في الفقرتين ١٤ و ١٧ من التقرير؛

٢ - يؤيد الخطوات التقنية لعمليات نقل الأراضي بوصفها إطارا واسعا للعملية على النحو الموصى به من الأمين العام في تقريره، ويقرر أن يستعرض، حسب الضرورة، الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة إلى بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في هذا الخصوص، ويحث بقوة الطرفين في الوقت نفسه على التعاون الكامل والفوري في هذه العملية بغية كفاءة الانتقال السريع لما فيه صالح السكان المتضررين؛

٣ - يطلب إلى الطرفين التعاون التام والسريع مع بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في تنفيذ ولايتها المعدلة عن طريق هذا القرار، بالتقيد الصارم بنص وروح اتفاقيتهما، وبحل كل المسائل المعلقة وفقا لاتفاقي الجزائر؛

٤ - يشجع الطرفين على مواصلة تعاونهما الكامل والسريع مع البعثة في توفير المعلومات والخرائط التي تحتاج إليها البعثة لعملية إزالة الألغام؛

٥ - **يطلب** إلى الطرفين التعاون الكامل والفوري مع لجنة الحدود، بما في ذلك عن طريق تنفيذ توجيهات تعيين الحدود الملزمة بدون شروط، وبالتحديد فوراً بجميع أواصرها، بما في ذلك الأوامر الصادران في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/853) وبالتحديد كل الخطوات اللازمة لضمان الأمن الشخصي لموظفي اللجنة عند العمل في الأراضي الواقعة تحت سيطرتهم؛

٦ - **يناشد** الطرفين ممارسة ضبط النفس، **ويشدد** على أنه وفقاً للمادة ١٤ من اتفاق وقف الأعمال القتالية، يجب أن تبقى الترتيبات الأمنية نافذة، وأنه وفقاً لذلك، ستظل لترتيبات فصل القوات على النحو الذي تحقق بالمنطقة الأمنية المؤقتة ومن خلال إسهام البعثة أهمية رئيسية؛

٧ - **يطلب** إلى الطرفين الامتناع عن القيام من جانب واحد بنقل القوات أو السكان، بما في ذلك إنشاء أي مستوطنات جديدة في المناطق المتاخمة للحدود، إلى أن يتم إنجاز ترسيم الحدود والنقل المنظم للسيطرة على الأراضي، عملاً بالمادة ٤-١٦ من اتفاق السلام الشامل؛

٨ - **يطلب** بأن يسمح الطرفان لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بحرية الحركة التامة وبأن يزيرا بمفعول فوري أية قيود مفروضة عليها وأية عراقيل تعيق عمل البعثة وموظفيها لدى تصريف ولايتها؛

٩ - **يعرب** عن خيبة أمله لعدم إحراز أي تقدم فيما يتعلق بإنشاء خط طيران مباشر على ارتفاع عال بين أسمرة وأديس أبابا لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وذلك نظراً لأهمية خط الطيران المباشر هذا بالنسبة إلى عملية ترسيم الحدود، ويجدد ندائه إلى الطرفين بأن يعملوا مع الممثل الخاص للأمين العام بروح من التوفيق بغية تسوية هذه القضية بما فيه المنفعة المتبادلة للجميع؛

١٠ - **يطلب مرة أخرى** إلى الطرفين إطلاق سراح كافة سجناء الحرب والمعتقلين المدنيين المتبقين وإعادة تم دون تأخير تحت رعاية لجنة الصليب الأحمر الدولية وفقاً لاتفاقيات جنيف واتفاقي الجزائر؛

١١ - **يطلب كذلك** إلى الطرفين بذل المزيد من الجهود من أجل اتخاذ تدابير أخرى لبناء الثقة وتعزيز المصالحة بين الشعبين لما فيه مصلحتهم المشتركة، بما في ذلك بوجه خاص المجالات المدرجة في الفقرة ١٤ من القرار ١٣٩٨ (٢٠٠٢)؛

- ١٢ - يشجع الجهات الضامنة والميسرة والشهود على اتفاقي الجزائر وأصدقاء بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا على تكثيف اتصالاتهم بسلطات كلا البلدين بغية الإسهام في الإسراع في عملية ترسيم الحدود؛
- ١٣ - يشدد بقوة على أهمية إنجاز عملية ترسيم الحدود بسرعة ونظام بغية تدعيم السلام وإعادة العلاقات بين الطرفين إلى حالتها الطبيعية ولتمكين النازحين من العودة إلى ديارهم وبغية تمكين الطرفين من تجاوز مسألة الحدود بالكامل وتمهيد السبيل للتعمير والتنمية فضلا عن التعاون السياسي والاقتصادي؛
- ١٤ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.